بالامكان يجب ان يعتبر مطابقته لما في العقل
لان الامكان عقلي والحكم بحاجة الممكن ضروري وخفاء
التصديق لخفاء التصور غير قادح والموثرية اعتبار
عقلي والموثر يوثر في الاثر لا من حيث هو موجود
ولا من حيث هو معدوم ويلحقه وجوب لاحق
وتاثير الموثر في [illegible]
وعدم الممكن يستند الى عدم علته والممكن الباقي مفتقر
الى الموثر لوجود علته والموثر يفيد البقاء بعد الاحداث
وهذا اجاز اسناد القديم الممكن الى الموثر الموجب
لو امكن ولا يمكن اسناده الى المختار ولا قديم سوى الله

لما يأتي

لما يأتي ولا يفتقر الحادث الى المدة والمادة والا
لزم التسلسل والقديم لا يجوز عليه العدم لوجوبه بالذات
او لاسناده اليه

الفصل الثاني في الماهية

ولواحقها وهي مشتقة عما هو وهو
ما به يجاب عن السوال بما هو وتطلق غالبا على الامر
المعقول والذات والحقيقة عليها مع اعتبار الوجود
والكل من ثواني المعقولات وحقيقة كل شيء مغايرة
لما يعرض لها من الاعتبارات والا لما تصدق
على ما ينافيها ولكون الماهية مع كل عارض مقابلة لها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)